



## الجمعية العمومية - الدورة الأربعون

### الجلسة العامة

البند رقم ٢ من جدول الأعمال: إقرار جدول الأعمال

#### جدول الأعمال المؤقت للدورة الأربعين للجمعية العمومية للايكاو

(مقدمة من مجلس الإيكاو)

#### الموجز التنفيذي

يرد في المرفق جدول الأعمال المؤقت لدورة الجمعية العمومية بالصيغة التي وافق عليها المجلس مع ملاحظات تفسيرية تتعلق بكل بند من بنود جدول الأعمال. وسنبلغكم على الفور بشأن أي بنود قد يقرر المجلس إضافتها. وعلى الدول الأعضاء الراغبة في تقديم اقتراحات إضافية بنود أن تقوم بذلك في موعد أقصاه ٢٠١٩/٨/١٥.

ومن أجل تحسين مستوى تنسيق أعمال اللجنة الإدارية مع سائر هيئات الجمعية العمومية من حيث تأثير مداولاتها وتوقيتها على الميزانية، اتفق المجلس خلال دورته ٢٠٦ على أنه إذا رغبت دولة من الدول الأعضاء في اقتراح مبادرة أو مشروع جديد له تأثير على ميزانية المنظمة، يلزم على هذه الدولة أن تدرج تكاليف تقديرية لاقتراحها المقدم. ونشجع هذه الدولة العضو على أن تتعاون مع الأمانة العامة لإعداد التكاليف التقديرية وتقييم اقتراحها قبل تاريخ ٢٠١٩/٦/١، وهو ما يمكن المجلس من النظر في الاقتراح والبت فيما إذا كان من الضروري إدراجها في مشروع الميزانية المقدمة.

الإجراء: يرجى من الجمعية العمومية الموافقة على جدول الأعمال المؤقت للدورة الأربعين للجمعية العمومية للايكاو كما ورد في المرفق.

ترتبط ورقة العمل هذه بجميع الأهداف الاستراتيجية.	الأهداف الاستراتيجية:
لا تطبق.	الآثار المالية:
الوثيقة 7600 Doc، النظام الداخلي الدائم للجمعية العمومية لمنظمة الطيران المدني الدولي الوثيقة 10075 Doc ، القرارات السارية المفعول الصادرة عن الجمعية العمومية (في ٦ أكتوبر ٢٠١٦)	المراجع:



## المرفق

### الجمعية العمومية – الدورة الأربعون

#### جدول الأعمال المؤقت

#### الجلسات العامة

##### البند ١ : افتتاح الدورة من جانب رئيس المجلس

سيفتح رئيس المجلس الدورة يوم الثلاثاء، الموافق ٢٤ سبتمبر على الساعة ١١,٠٠ صباحاً في قاعة الجمعية العمومية، وسيسبق الافتتاح اجتماع غير رسمي لرؤساء وفود الدول الأعضاء، في الساعة ٩,٤٥.

##### البند ٢ : إقرار جدول الأعمال

تُدعى الجمعية، في أقرب وقت ممكن بعد افتتاح الدورة، إلى إقرار جدول الأعمال، على النحو الذي أعده المجلس (المادة ١٢).

##### البند ٣ : تشكيل اللجان

تنص المواد ٦ و ١٤ و ١٨ من النظام الداخلي الدائم للجمعية العمومية على أن تنشئ الجمعية العمومية لجنة لأوراق الاعتماد ولجنة تنفيذية ولجنة تنسيق ولجنة إدارية. ويتوقع أن تنشئ الجمعية العمومية أيضاً ثلاث لجان أخرى، وهي تحديداً: اللجنة الفنية واللجنة الاقتصادية واللجنة القانونية.

##### البند ٤ : إحالة المواضيع إلى اللجان

تُدعى الجمعية العمومية إلى إحالة بنود من جدول الأعمال إلى اللجنة التنفيذية وإلى اللجان الفنية والاقتصادية والقانونية لمعالجتها وتقديم التقارير بشأنها (المادة ٢٠).

##### البند ٥ : انتخاب الدول الأعضاء التي تمثل في المجلس

تقدم إلى الجمعية العمومية الوثائق المتعلقة بهذا البند والتي تحدد إجراءات التصويت لانتخاب المجلس، وتجارب الانتخابات السابقة خلال السنوات الماضية وغيرها من المعلومات ذات الصلة. وستجري الإشارة أيضاً إلى قرار الجمعية العمومية رقم ٤-١ الذي يحدد التزامات الدول الأعضاء في المجلس (المواد من ٥٤ إلى ٦٦).

##### البند ٦ : انتخاب رئيس الجمعية العمومية

تنتخب الجمعية العمومية رئيساً لها يترأس جلساتها العامة. وإلى حين إجراء ذلك الانتخاب، يتولى رئيس المجلس رئاسة الجمعية العمومية (المادة ٨).

## الجلسات العامة

### البند ٧: انتخاب النواب الأربعة لرئيس الجمعية العمومية ورؤساء اللجان

تنتخب الجمعية العمومية النواب الأربعة لرئيس الجمعية العمومية ورؤساء اللجان المذكورة أعلاه

(المادتان ٩ و ٢٢)

### البند ٨: كلمات وفود الدول الأعضاء

يفضل أن تقدم بيانات الوفود إلى رئيس المجلس قبل عشرة أيام من افتتاح الدورة، ويعين نشر هذه البيانات. وبصورة استثنائية، بالنسبة للبيانات الشفوية في حالة الرغبة في القيام بذلك، ينبغي ترتيب ذلك مع رئيس المجلس، الذي يتعين إخطاره قبل عشرة أيام تقويمية على الأقل من افتتاح الدورة بعزم الدولة على إلقاء بيان شفوي. وينبغي أن تركز البيانات الشفوية على بنود جدول الأعمال أو الموضوعات المتصلة بالمواضيع الرئيسية للمناقشة ضمن المنظمة، ولا ينبغي أن تتجاوز خمس دقائق.

### البند ٩: تقارير لجان الجمعية العمومية والبٌث فيها

هذه التقارير هي التقارير الختامية التي تقدمها اللجان عن كل بند، ومعها مشروعات القرارات التي تقدم لتعتمدها الجمعية العمومية.

-----

## اللجنة التنفيذية

### البند ١٠: الاشتراكات المتأخرة

بموجب قرار الجمعية العمومية ٣٩-٣١، سيتيح هذا البند دراسة الوضع القائم فيما يخص حقوق التصويت بالنسبة إلى الدول التي توجد عليها متأخرات منذ فترة طويلة.

### البند ١١: تقارير المجلس السنوية المقدمة إلى الجمعية العمومية عن السنوات ٢٠١٦ و ٢٠١٧ و ٢٠١٨

ستدعى اللجنة التنفيذية إلى استعراض تقارير المجلس السنوية المقدمة إلى الجمعية العمومية عن السنوات ٢٠١٦ و ٢٠١٧ و ٢٠١٨ بمجملها، مع التقرير الإضافي الذي يغطي الأشهر الستة الأولى من عام ٢٠١٩ المندرجة ضمن اختصاصاتها.

### البند ١٢: أمن الطيران - السياسة العامة

سيقدم المجلس تقريراً عن التقدم المحرز بشأن أنشطة أمن الطيران الرئيسية وغيرها من المبادرات، مع مراعاة تنفيذ الخطة العالمية لأمن الطيران وقرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة رقم ٢٣٠٩ - "الأخطار التي تهدد السلام والأمن الدوليين من جراء الأعمال الإرهابية : أمن الطيران"، والنتائج التي توصل إليها المؤتمر الرفيع المستوى الثاني لأمن الطيران (نوفمبر ٢٠١٨). وسيقترح المجلس اعتماد نسخة من "البيان الموحد بسياسات الإيكاو المستمرة المتعلقة بأمن الطيران" (قرار الجمعية العمومية ٣٩-٣٩).

### البند ١٣: برامج التدقيق — نهج الرصد المستمر

عملأً بأحكام المرفق (ه) بقرار الجمعية العمومية ٣٩-٣٩، سيقدم المجلس تقريراً عن البرنامج العالمي لتدقيق الأمن وفقاً لنهج الرصد المستمر (USAP-CMA). وسوف تقدم المعلومات عن مجمل تنفيذ البرنامج والنتائج الرئيسية لعمليات التدقيق وتحليل التفاصيل الفعالة للعناصر الحاسمة في أجهزة الدولة لمراقبة أمن الطيران، والامتنال للملحق ١٧ - "الأمن". كما سيقدم أيضاً تقرير بشأن البرنامج العالمي لتدقيق مراقبة السلامة الجوية وفقاً لنهج الرصد المستمر (USOAP-CMA).

وسيجري إبلاغ الجمعية العمومية أيضاً بالإجراءات التي اتخذها المجلس، إثر المؤتمر الثالث عشر للملاحة الجوية (ANConf/13)، بشأن نتائج استعراض مرحلة ما بعد تنفيذ برنامج الإيكاو العالمي لتدقيق مراقبة السلامة الجوية (USOAP).

### البند ١٤: برامج التسهيلات

سيقدم المجلس تقريراً عن الأنشطة الرئيسية المتعلقة بالتطورات الأخيرة التي طرأت على الملحق التاسع - "التسهيلات" والتقدير المحرز في تطبيق استراتيجية برنامج الإيكاو لتحديد هوية الركاب (ICAO TRIP)، بما في ذلك دليل المفاهيم العامة التابع للإيكاو (PKD)، مع مراعاة دراسة إمكانية تنفيذ الخطة العالمية لتسهيلات الطيران (GAFP)، وقرارات مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة التي تساعد الدول الأعضاء في اكتشاف والتصدي للتهديدات التي يشكلها المقاتلون الإرهابيون الأجانب، فضلاً عن نتائج المؤتمر الرفيع المستوى الثاني لأمن الطيران (نوفمبر ٢٠١٨) بشأن المسائل المتعلقة بالتسهيلات. وسيقترح أيضاً الأولويات الخاصة بفترة السنوات الثلاث ٢٠٢٠ - ٢٠٢١ - ٢٠٢٢. وسيقترح المجلس اعتماد صيغة منقحة من "البيان الموحد بسياسات الإيكاو المستمرة المتعلقة بالتسهيلات" (قرار الجمعية العمومية ٣٩-٣٩).

## اللجنة التنفيذية

### البند ١٥: حماية البيئة - أحكام عامة، موضوعات الطائرات ونوعية الهواء المحلي - السياسات والتوصيد القياسي

سيقدم المجلس تقارير عن التأثيرات والاتجاهات الحالية المقبلة المتعلقة ب موضوعات الطائرات والابعاثات المؤثرة في نوعية الهواء المحلي وثاني أوكسيد الكربون كأساس لعملية اتخاذ القرار بشأن المسائل البيئية. وسيقدم أيضاً تقارير بشأن الأنشطة المتعلقة بالتقدم المحرز في إعداد السياسات والقواعد والتوصيات الدولية المتعلقة ب موضوعات الطائرات والابعاثات التي تؤثر على نوعية الهواء المحلي وثاني أوكسيد الكربون، بما في ذلك النهج المتوازن الخاص بإدارة الموضوعات ووضع قاعدة قياسية جديدة للجسيمات الدقيقة غير المتطايرة واعتماد أول قاعدة قياسية صادرة عن الإيكاو بشأن ابعاثات ثاني أوكسيد الكربون من الطائرات. وسيقدم في هذا الشأن أيضاً معلومات عن التعاون مع الهيئات الأخرى التابعة للأمم المتحدة. وسيعرض المجلس مقترنات بشأن تحديث "البيان الموحد بسياسات وممارسات الإيكاو المستمرة في مجال حماية البيئة - الأحكام العامة والضجيج ونوعية الهواء المحلي" (قرار الجمعية العمومية ٣٩-١).

### البند ١٦: حماية البيئة - الطيران الدولي و تغير المناخ - السياسات العامة والتوصيد القياسي

سيقدم المجلس تقارير عن الأنشطة المتعلقة بالطيران الدولي وتغير المناخ بما في ذلك اعتماد القاعدة القياسية الأولى بشأن ابعاثات ثاني أوكسيد الكربون من الطائرات وقود الطيران المستدام. وسيقدم المجلس مقترنات تحديث "البيان الموحد بسياسات وممارسات الإيكاو المستمرة في مجال حماية البيئة - تغير المناخ" (قرار الجمعية ٣٩-٢).

### البند ١٧: حماية البيئة - خطة التعويض عن الكربون وخفضه في مجال الطيران الدولي (خطة كورسيا)

سيقدم المجلس تقريراً بشأن الأنشطة المتعلقة بتنفيذ خطة التعويض عن الكربون وخفضه في مجال الطيران الدولي (خطة كورسيا)، بما في ذلك إعداد وتنفيذ قواعد وتقنيات جديدة من أجل الرصد والإبلاغ والتحقق بشأن ابعاثات ثاني أوكسيد الكربون الصادرة عن رحلات الطيران الدولية، فضلاً عن وحدات الابعاثات التي ستستخدم بموجب خطة التعويض عن الكربون وخفضه في مجال الطيران الدولي. وفي هذا الصدد، ستقام أيضاً معلومات بشأن التعاون والتطورات الرئيسية مع الهيئات الأخرى التابعة للأمم المتحدة. وسيعرض المجلس مقترنات بشأن تحديث "البيان الموحد بسياسات وممارسات الإيكاو المستمرة في مجال حماية البيئة - الخطة العالمية للتدابير القائمة على آليات السوق" (قرار الجمعية العمومية ٣٩-٣).

### البند ١٨: تعدد اللغات في الإيكاو

عملاً بقرار الجمعية ٣٧-٣٥، سيقدم المجلس تقريراً بشأن تأثير تقييد السياسات والقرارات المتخذة لتعزيز الكفاءة والفعالية فيما يتعلق بخدمات اللغات، فضلاً عن المسائل التي لم يبيت فيها بعد والمتعلقة بتحسين إتاحة خدمات اللغات في المنظمة وجودتها.

### البند ١٩: زيادة كفاءة الإيكاو وفعاليتها

سيقدم المجلس تقريراً عن المبادرات التي تهدف، ضمن أمور أخرى، إلى تعزيز التواصل مع الدول الأعضاء وتحسين أساليب العمل والإجراءات والنظم الإدارية في المنظمة، والإطار العام للضمانات في الإيكاو وإطار إدارة الأداء المؤسسي واجتماعات المجلس الاستراتيجية خارج المقر.

## اللجنة التنفيذية

### البند ٢٠: مبادرة عدم ترك أي بلد وراء الربك

أعلن عن مبادرة "عدم ترك أي بلد وراء الربك" ودُعمت ونُفذت كجزء من عمليات الإيکاو اليومية منذ بداية هذه المبادرة عام ٢٠١٤. وسيقدم المجلس تقريراً بشأن الإنجازات الرئيسية والأنشطة المنفذة في إطار مبادرة عدم ترك أي بلد وراء الربك، فضلاً عن مجالات الأولوية لفترة السنوات الثلاث ٢٠٢١-٢٠٢٢.

### البند ٢١: خطة الأمم المتحدة لعام ٢٠٣٠ - أهداف التنمية المستدامة (SDGs)

نظراً لوضع المنظمة كوكالة متخصصة تابعة للأمم المتحدة ووفقاً لولايتهما، فإن الإيکاو تدعم تحقيق خطة الأمم المتحدة لعام ٢٠٣٠ الخاصة بالتنمية المستدامة من خلال تنفيذ أهدافها الاستراتيجية. وسيقدم المجلس تقريراً عن أنشطة الإيکاو في دعم أهداف التنمية المستدامة، فضلاً عن التعاون والشراكة مع الدول والهيئات الأخرى التابعة للأمم المتحدة من أجل تحقيق الغايات ذات الصلة.

### البند ٢٢: تبعية الموارد والصناديق الطوعية

تهدف سياسة الإيکاو لتبعية الموارد إلى الحصول على مساهمات مالية ونوعية مستدامة و المناسبة وقابلة للتتبؤ بها، وذلك من أجل إنجاز مهمة الإيکاو من خلال توسيع نطاق قاعدتها من المانحين وتسهيل دمج الموارد المتوفرة والمنتظرة ضمن خطة أعمال متكاملة للمنظمة. وسيعرض المجلس تقريراً عن الأنشطة المتصلة بتبعية الموارد، فضلاً عن المعلومات المالية والخاصة بالمشاريع والمعلومات الإدارية بشأن جميع الصناديق الطوعية التابعة للإيکاو.

### البند ٢٣: برنامج المساعدة الفنية

تعمل المساعدة الفنية، والتي تشكل جزءاً رئيسياً من مبادرة "عدم ترك أي بلد وراء الربك"، على مساعدة جميع الدول بشأن احتياجاتها ذات الأولوية لتعزيز الطيران المدني لديها، وخاصة من خلال التنفيذ الفعال للقواعد والتوصيات الدولية والسياسات والبرامج والخطط الإقليمية الصادرة عن الإيکاو فضلاً عن خطط العمل الطوعي التابعة للدول، في مجال سلامة الطيران وسعة وكفاءة الملاحة الجوية والأمن والتسهيلات والتنمية الاقتصادية للنقل الجوي وحماية البيئة. وسيقدم المجلس تقريراً شاملاً عن مجمل تنفيذ برنامج المساعدة الفنية عن فترة السنوات الثلاث الحالية. وستُقدم معلومات أيضاً بشأن الأولويات الخاصة بفترة السنوات الثلاث ٢٠٢١-٢٠٢٢، فضلاً عن وضع وتنفيذ الأهداف ومؤشرات الأداء المستخدمة لقياس فعالية أنشطة المساعدة.

## اللجنة التنفيذية

### البند ٢٤: التعاون الفني - السياسة العامة والأنشطة

سيقدم المجلس تقريراً يبيّن نتائج أداء برنامج التعاون الفني في الفترة من عام ٢٠١٦ إلى عام ٢٠١٨ من حيث المنظور المالي والمنظور التشغيلي غير القابل لقياس الكمي، بما في ذلك إنجازات البرنامج مصنفة بحسب أهداف الإيكاو الاستراتيجية وبرنامج الإيكاو للمتطوعين في مجال الطيران.

### البند ٢٥: برامج الإيكاو للتدريب وبناء القدرات في مجال الطيران

سيقدم المجلس تقريراً عن حالة تنفيذ استراتيجيات أنشطة الإيكاو للتدريب على الطيران المدني واستراتيجياتها الرامية لبناء القدرات في مجال الطيران. وفي هذا المضمار س يقدم المجلس تقريراً أيضاً عن إنجازات برنامج التدريب المتقدم (TRAINAIR PLUS) وشبكة مراكز التدريب على أمن الطيران وعملية إعداد حزمة تدريبية تقرها الإيكاو تتناول جميع الأهداف الاستراتيجية، وأولويات ومشاريع تدريبية، بما في ذلك إنشاء شراكة جديدة. وبالإضافة إلى ذلك، سيعرض التقرير أنشطة متعلقة بالتدريب التخصصي والتعليم العالي من أجل برنامج الجيل القادم من المهنيين العاملين في مجال الطيران.

### البند ٢٦: المسائل الأخرى الريفية المستوى المتعلقة بالسياسة العامة والمعروضة على نظر اللجنة التنفيذية

هذا البند مخصص للمواضيع المتعلقة بمسائل ريفية المستوى تتعلق بالسياسة العامة والتي ليس لها بند محدد في جدول الأعمال والتي تتطلب أن تنظر فيها الجمعية العمومية.

---

## اللجنة الفنية

**البند ٢٧:**

**تقارير المجلس السنوية المقدمة إلى الجمعية العمومية عن السنوات ٢٠١٦ و ٢٠١٧ و ٢٠١٨**

ستدعى اللجنة الفنية لاستعراض الأجزاء التي تقع ضمن نطاق اختصاصها من تقارير المجلس السنوية المقدمة إلى الجمعية العمومية عن السنوات ٢٠١٦ و ٢٠١٧ و ٢٠١٨ ومن التقرير الإضافي الذي يغطي الأشهر الستة الأولى من العام ٢٠١٩.

**البند ٢٨:**

**سلامة الطيران وسياسة الملاحة الجوية**

تعرض الخطة العالمية للسلامة الجوية (GASP) استراتيجية الإيكاو للسلامة من أجل دعم إيلاء الأولوية لسلامة الطيران ومواصلة تحسينها. ويتُنَظَّر من الدول والمجموعات الإقليمية للسلامة الجوية (RASG) إعداد خطط وطنية وإقليمية مماثلة بشأن سلامة الطيران، بحيث تكون متقدمة مع أهداف الخطة العالمية للسلامة الجوية من أجل التصدي للتحديات التي تواجهها المؤسسات ومخاطر التشغيل المتعلقة بالسلامة.

وتتوفر الخطة العالمية للملاحة الجوية (GANP) توجيهات استراتيجية رفيعة المستوى من أجل قيادة تطور نظام الملاحة الجوية العالمي ولتنمية توقعات أوساط الطيران. ويتُنَظَّر من الدول والمجموعات الإقليمية للتخطيط والتنفيذ أن تقوم بتحقيق تفاصيل الخدمات الأساسية للملاحة الجوية فضلاً عن التحسينات التشغيلية، وفقاً لاحتياجاتها المحددة، وذلك من أجل الإسهام في توجيهات الأداء العالمية المحددة في الخطة العالمية للملاحة الجوية.

وستراعي الخطة العالمية للإجراءات التي اتخذتها الإيكاو بشأن التوصيات ذات الصلة الصادرة عن المؤتمر الثالث عشر للملاحة الجوية (ANConf/13 ، أكتوبر ٢٠١٨). وفي هذا الصدد، سيقدم المجلس التقرير بشأن نتائج المؤتمر كما سيقدم أيضاً النسخة المحدثة لكل من الخطة العالمية للسلامة الجوية (GASP) والخطة العالمية للملاحة الجوية (GANP) لكي تعتمدهما الجمعية العمومية. وسيقترح المجلس كذلك اعتماد صيغة منفتحة "لبيان المودع بسياسات الإيكاو المستمرة وممارساتها التي تخص الملاحة الجوية" (قرار الجمعية العمومية ٣٨-١٢).

**البند ٢٩:**

**سلامة الطيران وآليات تنسيق التنفيذ الإقليمية الخاصة بالسلامة الجوية**

سيعرض المجلس آليات دعم التنفيذ الإقليمية بالنسبة لخطط السنوات الثلاث المقبلة على المستويات العالمية والإقليمية، بما في ذلك الجهود الخاصة بدعم مبادرة "عدم ترك أي بلد وراء الركب"، مع مراعاة الإجراءات التي اتخذتها الإيكاو بشأن التوصيات ذات الصلة الصادرة عن المؤتمر الثالث عشر للملاحة الجوية. وسيعرض المجلس أيضاً الترقيعات الخاصة بالمجموعات الإقليمية للتخطيط والتنفيذ (PIRG) والمجموعات الإقليمية للسلامة الجوية (RASG) والمنظمات الإقليمية لمراقبة السلامة الجوية (RSOO) وآليات التعاون الإقليمي المرتبطة بها.

**البند ٣٠:**

**المسائل الأخرى المعروضة على نظر اللجنة الفنية**

هذا البند مخصص للمواضيع التي ليس لها بند محدد في جدول الأعمال والتي تتطلب أن تنظر فيها

الجمعية العمومية.

-----

## اللجنة الاقتصادية

### البند ٣١: تقارير المجلس السنوية المقدمة إلى الجمعية العمومية عن السنوات ٢٠١٦ و ٢٠١٧ و ٢٠١٨

ستدعي اللجنة الاقتصادية إلى استعراض الأجزاء التي تقع ضمن اختصاصها من تقارير المجلس السنوية المقدمة إلى الجمعية العمومية عن السنوات ٢٠١٦ و ٢٠١٧ و ٢٠١٨ ومن التقرير الإضافي الذي يغطي الأشهر الستة الأولى من عام ٢٠١٩.

### البند ٣٢: التنظيم الاقتصادي للنقل الجوي الدولي - السياسة العامة

سيقدم المجلس تقريراً عن أعمال الإيكاو الخاصة بتنفيذ قرارات الصادرة عن الجمعية العمومية في دورتها التاسعة والثلاثين وأعمال المتابعة. وستقترح الأولويات الخاصة بفترة السنوات الثلاث ٢٠٢٠ و ٢٠٢١ و ٢٠٢٢ وبناء على الحاجة إلى تحسين البيئات التنظيمية الاقتصادية العالمية الخاصة بالنقل الجوي الدولي، وتعظيم فوائد الطيران وإسهامه في التنمية الاجتماعية والاقتصادية وتشجيع ودعم عملية التحرير وخاصة تحرير خدمات الشحن الجوي والاستثمارات العابرة للحدود في شركات الطيران.

### البند ٣٣: اقتصاديات المطارات وخدمات الملاحة الجوية - السياسة العامة

سيقدم المجلس تقريراً عن التطورات الجارية بشأن الجوانب الاقتصادية والتنظيمية للمطارات وخدمات الملاحة الجوية، إلى جانب التركيز على الدعم المالي والتمويل أو تطوير وتحديث بنى اساسية للطيران تتسم بالجودة ومتسقة مع مستوى نمو الحركة الجوية المتوقع. وسيعرض أيضاً نهجاً متكاملاً وتحويلي نحو الهدف التطلعى "عدم وجود قيود على ساعات البنى الأساسية والتكنولوجيا والموارد المالية لتطوير الطيران" بناءً على النتائج التي تتوصل إليها منتديات الطيران العالمية التابعة للإيكاو (IWAF).

**البند ٣٤: بيانات الطيران — الرصد والتحليل**

سيقدم المجلس تقريراً عن مجالات الأولوية ببرنامج العمل المتعلقة بالتحليل وبيانات الطيران، بما في ذلك تعديل وتحديث تنبؤات الحركة الجوية وإعداد أدوات لتحليل الأعمال ورصد أنشطة التجارة الإلكترونية والإطار المنهجي لحساب الطيران الفرعية من أجل قياس إسهام الطيران في المجال الاقتصادي والتحديث الإضافي لبرنامج الإيكاو للإحصاءات. وبالإضافة إلى ذلك ستقدم معلومات بشأن النقدم المحرز في تنفيذ مشاريع البيانات الكبرى إلى الدول من أجل تعزيز قدراتها التحليلية. كما سيعرض برنامج العمل المقترن لفترة السنوات الثلاث ٢٠٢٠ و ٢٠٢١ و ٢٠٢٢.

**البند ٣٥: التطور الاقتصادي للنقل الجوي**

سيقدم المجلس تقريراً عن التطورات التنظيمية والصناعية المهمة في مجال النقل الجوي الدولي منذ انعقاد آخر جمعية عمومية. وستنطير الجمعية في اعتماد البيان المنقح الموحد بسياسات وممارسات الإيكاو المستمرة في مجال النقل الجوي (قرار الجمعية ٣٩-١٥).

**البند ٣٦: المسائل الأخرى المعروضة على نظر اللجنة الاقتصادية**

هذا البند مخصص للمواضيع التي ليس لها بند محدد في جدول الأعمال والتي تتطلب أن تنظر فيها

الجمعية العمومية.

## اللجنة القانونية

**البند ٣٧:** تقارير المجلس السنوية المقدمة إلى الجمعية العمومية عن السنوات ٢٠١٦ و ٢٠١٧ و ٢٠١٨

سُتُّدِعُ اللجنة القانونية إلى استعراض الأجزاء التي تقع ضمن اختصاصها من تقارير المجلس السنوية المقدمة إلى الجمعية العمومية عن السنوات ٢٠١٦ و ٢٠١٧ و ٢٠١٨ ومن التقرير الإضافي الذي يغطي الأشهر الستة الأولى من عام ٢٠١٩.

**البند ٣٨:** برنامج عمل المنظمة في المجال القانوني

سيعرض المجلس تقريراً عن التقدم المحرز فيما يخص الأعمال المتصلة بالبنود الواردة في برنامج عمل اللجنة القانونية وسيقدم ما يلزم من توصيات بشأن برنامج العمل المقبل.

**البند ٣٩:** البيان الموحد بسياسات وممارسات الإيكاو المستمرة في المجال القانوني

سيقدم المجلس مقترنات لتحديث البيان الموحد بسياسات وممارسات الإيكاو المستمرة في المجال القانوني (قرار الجمعية العمومية ١١-٣٩)

**البند ٤٠:** المسائل الأخرى المعروضة على نظر اللجنة القانونية

هذا البند مخصص للمواضيع التي ليس لها بند محدد في جدول الأعمال، والتي تتطلب أن تنظر فيها الجمعية العمومية.

-----

## اللجنة الإدارية

### البند ٤١: تقارير المجلس السنوية إلى الجمعية العمومية عن السنوات ٢٠١٦ و ٢٠١٧ و ٢٠١٨

ستُدعى اللجنة الإدارية إلى استعراض الأجزاء التي تقع ضمن اختصاصها من تقارير المجلس السنوية المقدمة إلى الجمعية العمومية عن السنوات ٢٠١٦ و ٢٠١٧ و ٢٠١٨ ومن التقرير الإضافي الذي يغطي الأشهر الستة الأولى من عام ٢٠١٩.

### البند ٤٢: ميزانيات السنوات ٢٠٢٠ و ٢٠٢١ و ٢٠٢٢

تنص المادة ٤٩ (هـ) من الاتفاقية على أن تعتمد الجمعية العمومية بالتصويت الميزانيات السنوية وتحدد الترتيبات المالية للمنظمة. وبموجب هذا النص، سيقدم المجلس ميزانية الإيكاو للسنوات ٢٠٢٠ و ٢٠٢١ و ٢٠٢٢، فضلاً عن تقديرات الاعتمادات الإضافية إذا اقتضى الأمر.

وسيقدم المجلس أيضاً التقديرات الأولية لميزانية تكاليف الخدمات الإدارية والتشغيلية (AOSC) لبرنامج التعاون الفني وللصندوق الفرعى لتحقيق الإبرادات (ARGF).

### البند ٤٣: تأكيد قرار المجلس بتحديد الاشتراكات في الصندوق العام وتحديد السلف في صندوق رأس المال العامل للدول التي انضمت إلى الاتفاقية

وفقاً للمدتين ٩-٦ و ٥-٧، من النظام المالي، سيتخذ المجلس قراراً بشأن اشتراكات أي دولة قد تنضم إلى الاتفاقية قبل افتتاح الدورة الأربعين للجمعية العمومية. وسيعرض القرار الذي يتخذه المجلس على الجمعية العمومية للموافقة عليه.

### البند ٤٤: الاشتراكات المتأخرة

سيقدم المجلس تقريراً بشأن الترتيبات المبرمة لتسوية الاشتراكات المتأخرة السداد للدول الأعضاء، والإجراءات الواجب اتخاذها في حالة عدم وفاء الدول الأعضاء بالتزاماتها المالية إزاء المنظمة.

ووفقاً للمادة ٨-٦ من النظام المالي وقرار الجمعية العمومية ٣١-٣٩، سيقوم المجلس بتقديم معلومات عن نتائج الإجراءات المتخذة اعتباراً من ٢٠١٧/١/١ لرصد الاشتراكات المستحقة السداد واستعراض فعالية خطط الحوافر، مع مراعاة التدابير الإضافية المطبقة على الدول الأعضاء التي عُلِقَ حقها في التصويت بموجب البندين ١٠ و ١١ من منطوق هذا القرار.

وستُقدم معلومات إلى الجمعية العمومية عن الإجراءات المتخذة وفقاً للفقرة ١ من منطوق قرار الجمعية العمومية ٢٥-٣٨.

وستجرى مراجعة عملية تطبيق الفقرة ٢ من منطوق قرار الجمعية العمومية ٢٥-٣٨.

## اللجنة الإدارية

وفقاً للفقرة ٣ من منطوق قرار الجمعية العمومية ٢٥-٣٨، واعتباراً من ٢٠٠٥/١/١، ورهنا بتوافر فائض نفدي، لا يتم الإبقاء في الحساب المنفصل المخصص لتمويل الإنفاق على أنشطة أمن الطيران والمشروعات الجديدة أو غير المتوقعة المتصلة بسلامة الطيران و/أو تعزيز تنفيذ برامج الإيكاو بكفاءة إلا على الجزء من مدفوعات الدولة العضو الذي يتجاوز اشتراكاتها عن السنوات الثلاث السابقة وجميع الأقساط المستحقة عليها بموجب الاتفاقيات المبرمة وفقاً للفقرة ٤ من منطوق قرار الجمعية العمومية ٣١-٣٩، علمًا بأن هذه الإجراءات تخضع لإشراف المجلس وأنه سيجري تقديم معلومات عنها إلى الجمعية العمومية العادية التالية.

وفقاً للفقرة ٤ من منطوق قرار الجمعية العمومية ٢٥-٣٨، سيقوم المجلس بتقديم معلومات عن نتائج الجهود الرامية إلى ارصد مسألة الاشتراكات المستحقة السداد عن قرب والتأثيرات الناجمة عن خطط الحواجز لتسديد الدول للمبالغ المتأخرة السداد، وسيقدم المجلس أيضاً، خلال جلسة الجمعية العمومية العادية التالية، تقريراً عن نتائج تلك الإجراءات بما في ذلك أي تدابير أخرى قد ينظر فيها.

**البند ٤٥: الاشتراكات في الصندوق العام عن السنوات ٢٠٢٠ و ٢٠٢١ و ٢٠٢٢**

يخضع هذا البند للفقرة ٣ من منطوق قرار الجمعية العمومية ٣١-٣٦.

وفقاً للمنهجية المستخدمة في الفقرة ١ من قرار الجمعية العمومية ٣١-٣٦، فقد تم احتساب جداول الاشتراكات وسيجري تقديمها للجمعية العمومية للنظر فيها وإقرارها.

**البند ٤٦: تقرير بشأن صندوق رأس المال العامل**

وفقاً لقرار الجمعية العمومية ٣٣-٣٩، سيقدم المجلس تقريراً بشأن الوضع القائم فيما يخص صندوق رأس المال العامل.

**البند ٤٧: التصرف في الفائض أو العجز النقدي**

وفقاً للمادة ٢-٦ من النظام المالي، سيقدم المجلس تقريراً بشأن التصرف في الفائض النقدي، أو عن كيفية تمويل العجز وفقاً للمادة ٣-٦ من النظام المالي.

**البند ٤٨: تعديل النظام المالي**

وفقاً للمادة ١-١٤ من النظام المالي، سوف يقدم المجلس إلى الجمعية العمومية تقريراً بشأن إجراءاته لتعديل النظام المالي.

**البند ٤٩: استعراض النفقات، وإقرار الحسابات والنظر في تقارير مراجعة الحسابات عن السنوات المالية ٢٠١٦ و ٢٠١٧ و ٢٠١٨**

يشمل هذا البند تقارير مراجعة الحسابات وبيانات المنظمة عن كل سنة مالية، بما في ذلك صناديق التمويل المشترك وأموال برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والصناديق الإنمائية وأموال خدمة مشتريات الطيران المدني والصناديق الأخرى التي تديرها الإيكاو، بالإضافة إلى تقارير عن نقل الأموال بين البرامج الرئيسية وعن الاعتمادات الإضافية وعن الهبات المقدمة، إن وجدت.

## اللجنة الإدارية

### البند ٥٠: تعيين مراجع الحسابات الخارجي

وفقاً للمادة ١-١٣ من النظام المالي، سيقدم المجلس تقريراً بشأن تعيين مراجع الحسابات الخارجي.

### البند ٥١: حالة القوى العاملة بالإيكاو وإدارة الموارد البشرية

عملاً بقرار الجمعية العمومية ٢٤-٢٠ و٣٦-٢٧، سيعرض المجلس تقريراً إحصائياً عن تشكيل القوى العاملة بالإيكاو، بما في ذلك التمثيل الجغرافي العادل والبيانات الديمografية وتلك الخاصة بالجنسين، مثل العمر ومدة الخدمة والتوقعات المتعلقة بالتقاعد والفنان المهني حتى ٣١ ديسمبر من السنوات ٢٠١٦ و٢٠١٧ و٢٠١٨.

سيعرض المجلس تقريراً عن التقدم المحرز بشأن الإصلاح القائم والتحديث المستمر لسياسات وإجراءات إدارة الموارد البشرية بالمنظمة وعملياتها ونظمها، فضلاً عن الإجراءات المقلبة من أجل مزيد من التحسين.

وسيقدم المجلس ورقة بشأن حالة برنامج الإيكاو للمساواة بين الجنسين.

### البند ٥٢: المسائل الأخرى المعروضة على نظر اللجنة الإدارية

هذا البند مخصص للمواضيع التي ليس لها بند محدد في جدول الأعمال، والتي تتطلب أن تنظر فيها الجمعية العمومية.

- انتهى -